رابط المادة على منصة باحث

النكاح والطلاق

41- هل طلاق الغضبان معتبر ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

مبارك من السعودية يسأل عن طلاق يبدو ثلاث مرات في ثلاثة احوال يقول زعل هذا الزعل يا شيخ يعني يرفع الطلاق او لا يقبل فيه؟ هو الذي يذكره الفقهاء اه طلاق الغضبان. مم. الذي يغلق عليه ولا يعقل ما يقول - 00:00:00

اذا طلق الطلاق آآ الذي اذا طلق الغظبان غظبا شديدا حيث انه لا يعقل ما يقول ولا يفهم ما يقول فان هذا الطلاق لا يعتبر عند جمع من اهل العلم - 00:00:16

فيكون طلاقه غير معتبر ولا اغلاق. هذا هو الاغلاق ان يقول لا ما لا يعقل. فاذا طلق الرجل زوجته في غضب شديد حيث فانه لا يشعر ولا يعلم ما يقول ولو اخذ احد منه ما له لم يشعر بهذا الاخذ فان غضبه هذا يكون مانعا من وقوع الطلاق اما الزعل - 00:00:26

الخفيف والزعل الشديد الذي يعقل معه ما يقول ويتلفظ بلفظه وهو يدري ما يقول فانه لا يرفع الطلاق وقوعه. فهذا الرجل الذي طلق هذه المرأة ثلاث طلقات متفرقات على كونه زعلان او كونه في حال زعل. فاذا كان الطلاق - 00:00:46

ذكر انه طلق في طهر لم يجامعها فيه فانها طلقة معتبرة وكذلك الثالثة. ويحرم عليه بعد الطلقة الثالثة ان يتزوج مرأة الا بعد ان تنكح زوجا اخر نكاح رغبة لا نكاح تحليل. فاذا نكحت زوجا نكاح رغبة ثم طلقها ذلك النكح - 00:01:03

جاز للزوج الاول الذي طلقها ذات تطليقات ان يراجعها. اما طلاق الغضب فانه لا يعتبر الا اذا كان طلاقا لا يعقل الغاضب معه ما يقول وما يتكلم وتفوهوا به. احسن الله اليكم - 00:01:23